رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح البخاري كاملا للشيخ مصطفى العدوي

البخاري)015(" الوفاء بالنذر " كتاب الأيمان والنذور)2966-4966(للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 22 4 8102

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين سبحان الله وما السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

فمع كتاب الايمان والنزول من صحيح البخاري. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب الوفاء بالنذر وقول الله تعالى يوفون بالنذر قوله باب الوفاء بالنذر كما لا يخفى عليكم ان النزر يقسمه العلماء باعتبارات معينة - 00:00:44

فمن التقسيمات تقسيمات للنذر من ناحية تسمياته او اوصافه. فهناك نزر الطاعة وهناك نزر المعصية وهناك نزر اللجاج هناك نذر الابتداء ونزر العوض والنزر المباح هي خمسة اقسام نذر الطاعة - 00:01:08

وآآ له صورتان وهما نذر الابتداء ونزر العوض او المقابلة والسالس النزر المباح والرابع نزر اللجاج والخامس نزر المعصية فهذه خمسة اقسام للنذر بتقسيمات على هذا الاعتبار اما النزر فمن معانيه العهد - 00:01:35

من معانيه العهد يعني شخص نزر اي عاهد ربه عهدا عاهد ربه عهدا هناك نزرة الطاعة له قسمان نزر الابتداء كان يقول الشخص لله علي ان اصوم شهرا هذا نذر ابتداء - 00:02:03

نزر مقابلة او عوض او مجازاة وهو القسم الثاني له ثلاثة اسماء مقابلة عوض مجازاة كان يقول الشخص لله علي ان شفى الله مريضي ان اصوم شهرا فجعل صوم الشهر عوض عن - 00:02:26

الشفاء او مجازاة لشفاء او مقابلة للشفاء. هذا قولهم نذر العوض او المقابلة او مجازاه اولا نزر الطاعة قسمان نذر الابتداء لله علي ان اصوم شهرا دون مقابل لله علي ان - 00:02:48

اصلي مئة ركعة لله علي ان اعتمر دون انتظار مقابل فهذا يسمى نذر الابتداء الثاني نزر العوض او يسمى نزر المجازاة او نزر المقابلة له ثلاثة اسماء هذا كسورة له لله علي ان اعتمر ان تزوجت فلانة - 00:03:10

لله علي ان اصوم ان شفي مريضي. لله علي ان اتصدق بالف جنيه ان نجح ولدي في الامتحان فهذا له ثلاثة اسماء عوض او مجازاة او مقابلة النذر الثالث النزر المباح الا هي عليه ان يسافر لله عليه ان اجلس فليس تبررا انما الشخص ينزل على نفسه شيئا - 00:03:38

لا هو طاعة محضة ولا هو معصية لله عليه ان يأكل عدسا او فولا. نزر مباح النذر الرابع نزر اللجاج وهو الذي يتنزل منزلة اليمين ومنه قول الرسول ان يستلذ احدكم بيمينه في اهله قل لله علي ان اضربك. يعني والله لاضربنك - 00:04:04

النذر الخامس نذر المعصية. شخص يقول لله عليه ان ان يقطع رحمه او لله عليه ان يسفك دما او لله عليه ان ينظر الى شيء محرم هذا يسمى نذر المعصية. نذر المعصية - 00:04:26

لا يوفى به لقول الرسول عليه الصلاة والسلام من نظر ان يطيع الله فليطعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه من نذر ان يعصي الله فلا يعصه. ومن نذر ان يطيع الله فليطعه - 00:04:44

اهذا عن نزر المعصية آآ هناك بعض التفصيلات فيما يتعلق بالنذر وهي اصل النزر يستحب او يكره في الاصل ان الناس دي بيكره قول النبي عليه الصلاة والسلام ان النذر لا يقدم او نهى النبي عن النذر وقال انه لا يقدم شيئا ولا يؤخر شيئا وانما يستخرج به من البخيل يخرج - 00:05:02

جبيه منه ما لم يرد ان يخرج ان النزر لا يقدم شيئا ولا يؤخر شيئا انما يستخرج به من البخيل يخرج به منه ما لم يكن يريد ان يخرج. هذا كلام رسول - 00:05:33
عليه الصلاة والسلام ولان النبي لم يرد عنه انه نذر لم يرد عنه انه نذر لكن العلماء من قال ان نذر الابتداء لا بأس به لانه اعان على الطاعة انما الذي قال فيه النبي انه لا يقدم شيئا ولا يؤخر شيئا انما هو نذر - 00:05:48
العوض او المقابلة يعني ان قلت لله علي ان اصوم شهرا اذا نجح الولد. الصيام لن يتسبب في نجاح الولد ولا في رسوبه انما يستخرج بهذا النذر من البخيل يخرج به منه ما لم يكن يريد ان يخرج - 00:06:10
فنزر الابتداء من العلماء من يستسيغه ومن العلماء من يدخله ايضا في المكروه لان النبي لم ينذر اما اذا نذرت لزمك الوفاء لان الله قال ومنهم من عاهد الله لان اتانا من فضله - 00:06:28
لنتصدقن ولنكونن من الصالحين. فلما اتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون. فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يوم يلقون بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون. بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا - 00:06:44
فاذا نظرت نزر طاعة بقسميه عوض او ابتداء لزم كان الوفاء بها ناظروا اللجاج اذا تركته كف الكفارة يمين. نذر اللجاج آآ وكذلك المباح اذا لم ترد الوفاء به كفارة يمين لا حديث كفارة النذر كفارة يمين - 00:07:04
اما نزر المعصية هل يترك مع الكفارة او لا كفارة اصلا فمن العلماء من قال يكفر لعموم حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام اذا حلف احدكم يمينا فرأى غيرها خيرا منها - 00:07:31
فليأتي الذي هو خير وليكفر عن يمينه. فليأتي الذي هو خير وليكفر عن يمينه. قالوا هذا عام والذين قالوا انه لا يكفر آآ قالوا ان النبي عليه الصلاة والسلام مر على رجل قائم في الشمس لا يجلس ولا يستظل ولا يتكلم وهو صائم - 00:07:48
قالوا من هذا؟ قال من هذا؟ قالوا هذا ابو اسرائيل نذر ان يقوم فلا يجلس ولا يستظل ولا يتكلم وهو صائم قال ان الله غني عن تعذيب هذا لنفسه. مروه فليتكلم وليجلس وليستضل وليتم صومه. وما امر النبي - 00:08:10
عليه الصلاة والسلام بكفارة. هذه حجة القائلين بعدم الكفارة. ولا رأي بان الكفارة افضل واحوط في الدين والله وتعالى اعلى واعلم اريد ما قاله البخاري رحمه الله حدثنا يحيى بن صالح حدثنا فليح - 00:08:30
فليح ابن سليمان وفليح من رجال البخاري المتكلم فيهم فان قيل لما اخرج البخاري حديثه وقد تكلم فيه قالوا ان البخاري اخرج له في الرقاق او وفي الشواهد والمتابعات قال حدثنا سعيد بن الحارثي انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول - 00:08:50
او لم ينهوا عن النزر؟ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النزر لا يقدم شيئا ولا يؤخر. وانما يستخرج بالنزر من البخيل بالنذر من البخيل قال حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان عن منصور اخبرنا عبدالله بن مرة عن عبدالله بن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال - 00:09:15
انه لا يرد شيئا ولكنه يستخرج به من البخيل. ففي رواية قوت رواية فليح ابن سليمان قال ايضا حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد وهو عبد الله بن زكوان عن الاعرج - 00:09:38
هو عبدالرحمن بن هرمز عن ابي هريرة اختلف في اسمي على نحو من ثلاثين قولا اقربها عبدالرحمن بن صخر ولا يصف قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي ابن ادم النذر بشيء لم يكن قدر له ولكن يلقيه النزر الى القدر قد قدر له - 00:09:55
او فيستخرج الله به من البخيل فيؤتي عليه ما لم يكن يؤتي عليه من قبل يعني يخرج ما لم يكن يريد ان يخرج فهكذا والله اعلم. من التوابع لمسألة النذر - 00:10:16
يجوز الانتقال بالنزر من الادنى للاعلى ولا ينعكس بمعنى اذا قلت لله علي ان اذبح بقرة فذبحت جملا افضل من البقرة يمشي لله عليه ان يذبح خروفا فذبحت بقرة يجوز. لكن العكس لا يتم - 00:10:33
بمعنى اذا نويت ان اصوم شهرا فصمت ثلاثة ايام لا يصلح اه دل على ما ذكر ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله اني نذرت ان اصلي في المسجد الاقصى - 00:10:52

قال صلي ها هنا فان صلاة في مسجدي هذا تعدل الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام هذا اجمالي القول في الباب فاذا نظرت لزمك ان تفي بالنذر قوله تعالى يوفون بالنزر وللاية المحذرة من عدم الوفاء - 00:11:08
التي سمعتم ومنهم من عاهد الله لان اتانا من فضله لنتصدقن ولنكونن من الصالحين. فلما اتاهم من فضله بخلوا به تولوا وهم معرضون فاقاموا نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقون بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون. ولان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:11:27
ذكر القرون المفضلة فقال خير امتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتي اقوام يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن والله اعلم. وصلي اللهم - 00:11:47
على نبينا محمد وسلم. اذا كان ثم سؤال فليطرح تفضل نصدر صيام شهرا بالنسبة مسلا اذا نظرت المرأة صيام شهر فانقطع الصيام بسبب الحيض. تقضي مكانها اياما بعددها نام رجل ان يأكل من - 00:12:07
اذا نظر ان يذبح ذبيحة ازا نظر واطلق جاز له ان يأكل. نذر وقيد فعلى حسب ما قيد به. اذا قال لله عليه ان اذبح بقرة للفقراء. فهي للفقراء فنظر مجرد الذبح له ان يأكل. نظر ولم يركز فعلى العادة التي تحيط به من عادات اهل بلده - 00:12:29
نعم. ما معنى ويخونون ولا يعني يخونون ولا يؤتمنون يخونون الامانات ولا يؤتمنون عليها. تعطيهم مسلا يحفظون لك امانة يجحدونها تستأمنهم على سر يخونوك ويفشون السر بكل صور الخيانة. نعم يا ابراهيم - 00:12:52
نفس الشيء المرأة تصوم كفارة صيام شهرين متتابعين اعتراها الحيض اعتراها النفاس تغطى وبعدها تتمم نعم. المرأة التي نزرت ان نجى النبي صلى الله عليه وسلم من احد الغزوات ايوة لا نظرة على ابن ادم فيما لا يملك - 00:13:18
ان قال شخص آآ لله علي ان اخرج هذا البيت لله وهو ليس بيته. لا كفارة. امرأة النبي عليه الصلاة والسلام كانت مسلمة اسرت اسرها الكفار فلما اسروها قامت من الليل تبحس عن مهرب ففكت القيود وذهبت الى الايه؟ الى النوق فوجدت ناقة الرسول العضواء موجودة - 00:13:35
فركبتها واسرعت فتبعها القوم فكانت الاعضاء سريعة جدا فقالت لله علي نذري نجاني الله ان انحر هذه الناقة فلما وصلت الى النبي عليه الصلاة والسلام قالت اني نظرت ان انحر الناقة. قال بئس ما جزيتيها - 00:13:58
لا نزرع لابن ادم فيما لا يملك نذره لكن باطنهم نوع على غير السنة نزر على غير السنة يتبع السنة. نعم بمقامي بالمعصية ولا هو هو نظر شيئا شق على نفسه - 00:14:17
ينتقل لكن هل يكفر او لا يكفر الازهر؟ لان عدم التكفير مفهوم. لكن الامر بالتكفير اليمين منصوص عليه كفارة النذر كفارة يمين عند من صحح ما نستطيع ان نقول لافضل البحث في باب النزل لكن لاخينا الشيخ عصام جاد وفقه الله بحث طيب في كتاب النذور والايمان ايضا - 00:14:40
نعم بارك الله فيكم وحفظكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الله يكرمك قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين - 00:15:03
- 00:15:34